

**مرسوم بتطبيق القانون رقم 02.15 المتعلق
بإعادة تنظيم وكالة المغرب العربي للأنباء**

مرسوم رقم 2.18.884 صادر في 19 من ربيع الآخر 1440

(27 ديسمبر 2018) بتطبيق القانون رقم 02.15 المتعلق

بإعادة تنظيم وكالة المغرب العربي للأنباء¹

رئيس الحكومة،

بناء على القانون التنظيمي رقم 065.13 المتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضائها، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.33 بتاريخ 28 من جمادى الأولى 1436 (19 مارس 2015)، ولا سيما المادة 6 منه؛

وعلى القانون رقم 02.15 المتعلق بإعادة تنظيم وكالة المغرب العربي للأنباء، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.18.22 بتاريخ 25 من رجب 1439 (12 أبريل 2018)؛
وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 12 من ربيع الآخر 1440 (20 ديسمبر 2018)،

رسم ما يلي:

المادة الأولى

تمارس وصاية الدولة على وكالة المغرب العربي للأنباء من لدن السلطة الحكومية المكلفة بالاتصال، مع مراعاة السلط والصلاحيات المسندة إلى وزير الاقتصاد والمالية بموجب النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالمؤسسات العمومية.

المادة الثانية

علاوة على الأعضاء المنصوص عليهم في المادة 10 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 02.15 يتألف مجلس إدارة الوكالة من ممثل واحد عن:

- رئيس الحكومة؛
- السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية؛
- السلطة الحكومية المكلفة بالشؤون الخارجية؛
- الأمين العام للحكومة؛
- السلطة الحكومية المكلفة بالاقتصاد والمالية؛

1 - الجريدة الرسمية عدد 6743 بتاريخ 7 جمادى الأولى 1440 (14 يناير 2019) ص 76.

– السلطة الحكومية المكلفة بالاتصال؛

– السلطة الحكومية المكلفة بالاقتصاد الرقمي.

المادة الثالثة

لتطبيق أحكام المادة 12 من القانون السالف الذكر رقم 02.15 يجتمع مجلس إدارة الوكالة:

– قبل 30 يونيو لحصر القوائم التركيبية للسنة المالية المختتمة؛

– قبل 15 ديسمبر لدراسة وحصر الميزانية والبرنامج التقديري للسنة المالية الموالية.

المادة الرابعة

يستمر ممثلو المستخدمين، المزاولون مهامهم داخل مجلس إدارة الوكالة في تاريخ نشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية، في ممارسة هذه المهام، بصفة انتقالية، إلى حين انتخاب ممثلي المستخدمين داخل المجلس المذكور وفقا لأحكام القانون السالف الذكر رقم 02.15.

المادة الخامسة

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير الثقافة والاتصال ووزير الاقتصاد والمالية، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 19 من ربيع الآخر 1440 (27 ديسمبر 2018).

الإمضاء: سعد الدين العثماني.

وقعه بالعطف:

وزير الثقافة والاتصال،

الإمضاء: محمد الاعرج.

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء: محمد بنشعبون.